قالوا ومن هي يا رسول الله قال ما انا عليه واصحابي اي هي التي على
ما انا عليه واصحابي قال الترمذي بعده هذا حديث غريب لا نعرف
مثل هذا الا من هذا الوجه انتهى وفي سنده عبد الرحمن بن زياد
الافريقي وثقه يحيى بن سعيد القطان وضعفه غيره والمراد من
الامة امة الاجابة وهم اهل القبلة ولا يجوز ان يراد امة الدعوة
لاندراج سائر ارباب الملل من غير اهل ملتنا فيه وينبو عنه العدد بكثير
والملة ما شرعه الله لعباده على لسان النبي صلى ليتوصلوا به الى
السعادة بالنجاة ثم توسع فيها بعد ذلك فاستعملت في الملل الباطلة
ولهذه النكتة مبينة بفرقة كما في رواية وان كان الاكثر الى واياة ملة
والحذو بالحاء المهملة المفتوحة والذال المعجمة الساكنة هو القطع و
حذوت النعل بالنعل اذا قدرت كل واحدة على صاحبتها والمراد
قفوا اثرهم وكل فرقة من الفرق المذكورة تذهب نحلة فما تذهب
به الاخرى ومعنى كون غير الناجية في النار انهم يتعرضون لما
يدخلهم النار من الافعال الردية والعقائد الزايغة او يدخلونها
بذنوبهم ثم يخرج منها من لم يكفر ببدعته كما سياتي تحقيقه وروى
هذا الحديث ايضا ابو داود في السنن من حديث معوية بن ابي سفين
بلفظ الا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قام فينا خطيبا فقال
الا ان من قبلكم من اهل الكتاب افترقوا على ثنتين وسبعين ملة وان
هذه الملة ستفترق على ثلث وسبعين ثنتان وسبعون في النار
وواحدة في الجنة وهي الجماعة وانه سيخرج في امتي اقوام تتجارى بهم
تلك الاهوى كما يتجارى الكلب بصاحبه لا يبقى منه عرق ولا مفصل
الا دخله وسكت عليه ابو داود وكذا المنذري في اختصاره لسننه
ويكون صالحا للحجة عندهما وشاهد الحديث ابن عمرو ومعنى تتجارى

الى

الى اخره انهم يتواقعون في الاهوا الفاسدة ويتداعون فيها كما
يتجارى الكلب بصاحبه والكلب بالتحريك داء يعرض للانسان من
عض الكلب وهو الذي يصيبه شبه الجنون من اكل لحم الانسان
فلا يعض احدا الا كلب ويعرض له اعراض ردية ويمتنع من شرب
الما حتى يموت عطشا واجمعت العرب على ان دواه قطرة من دم ملك
تخلط بماء فيسقاه والى زيادة ابي داود اشرت بقولي **وهم ذوا السنة**
والجماعة اي **من ذلك الزمان** اي زمان النبوة والصحابة **حتى الساعة**
اي الى ساعتنا هذه الموقع فيها هذه المنظومة او الى قيام الساعة
بمعنى الى قريب اشراطها الكبرى وانما كانت الناجية واحدة لكون الحق
من القضيتين المتقابلتين واحدا اذ لا يجتمع النقيضان في الصدق
والكذب ويستحيل الحكم على المتخاصمين في اصول المعقولات بانهما
محقان واذا كان الحق في كل مسئلة اعتقادية واحدا فالحق في جميع
المسايل يجب ان يكون مع فرقة واحدة ممن عصمهم الله تعالى من الزيغ
والضلال قال شارح الاصل اصول الفرق الاسلامية ثمانية المعتزلة
والشيعة والخوارج والمرجية والنجارية والجبرية والمشبهة والناجية
فالمعتزلة اصحاب واصل بن عطا افترقوا عشرين فرقة لزمهم هذا
اللقب لما اعتزل واصل مجلس الحسن البصري يقرر ان مرتكب الكبيرة
ليس بمؤمن ولا كافر ويثبت منزلة بين المنزلتين فقال الحسن قد
اعتزل عنا واصل فلزمهم ذلك والشيعة اثنين وعشرين والخوارج
سبعا والمرجية ست عشرة والنجارية ثلاثا اي والجبرية والمشبهة بحالهما
وكذا الناجية ثم قال وتفصيل ذلك موكول الى كتاب الملل والنحل انتهى
قلت والذي في مختصر الملل والنحل خلاف هذا التقسيم والعدد فانه
قال الخوارج خمس عشرة والمرجية ثنتا عشرة والشيعة اثنان وثلثون

Copyright @ King Saud University